الشرق الأوسط
ASHARQ AL-AWSAT
جريدة العرب الدولية

الثلاثاء 24 رجب 1426 هـ 30 اغسطس 2005 العدد 9772

بريـد طبـاعة

السعودية تأمل أن يستجيب الدستور العراقي لتكريس الوحدة الوطنية وتتطلع لانسحابات إسرائيلية جديدة بعد غزة

مجلس الوزراء يقر نظاما جديدا للأسلحة والذخائر وتشكيل اللجنة الاستئنافية الضريبية

جدة: «الشرق الأوسط»
عبرت المملكة العربية السعودية عن أملها في أن يستجيب الدستور العراقي لتطلعات الشعب العراقي في تكريس وحدته الوطنية والمحافظة على هويته العربية الإسلامية «لتحقيق ما يصبو إليه من أمن واستقرار ورخاء، وعودة العراق عضوا فاعلا في أمته والمجتمع الدولي»، جاء ذلك خلال الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء السعودي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز أمس في جدة.

كذلك أكد المجلس أن المملكة تتابع باهتمام بالغ الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة، وتجدد تطلعها أن يكون هذا الانسحاب خطوة تتلوها خطوات للانسحاب من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة لتمكين الشعب الفلسطيني من بناء دولته المستقلة وعاصمتها القدس.
وجدد مجلس الوزراء استنكار السعودية للأعمال الاستفزازية التي يقوم بها بعض المستوطنين الإسرائيليين تجاه المواطنين الفلسطينيين والتحذير من هذه المحاولات الهدامة والدعوة إلى الوقوف الحازم ضدها من قبل الأطراف المعنية والمجتمع الدولي «لما تتطلبه المرحلة الحالية من وقف العنف لإتمام عملية الانسحاب وإعادة عملية السلام إلى مسيرتها».

وخلال الجلسة، تحدث خادم الحرمين الشريفين عن مشروعات تطوير منطقة وجسر الجمرات بمنى التي تمت ترسيتها بمبلغ وقدره 200 مليون و4 آلاف ريال، والتي اطلع عليها خلال زيارته الميدانية يوم الجمعة الماضي.

وأكد الملك عبد الله بن عبد العزيز حرص المملكة العربية السعودية على استكمال مختلف المشروعات التي تسهل وتيسر على حجاج بيت الله الحرام أداء مناسكهم والقضاء على مشكلة الازدحام حول الجمرات وفي الساحات المحيطة بها بالإضافة إلى ما تضمنته المشروعات من استكمال امتداد الأنفاق والتقاطعات والجسور التي ستؤدي إلى تسهيل حركة المرور من وإلى منى، وشدد على أن المملكة بإقامتها تلك المشروعات في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة والمدينة المنورة «لا تبتغي في ذلك إلا وجه الله سبحانه وتعالى الذي أعانها على أداء رسالتها وشرفها بخدمة الأماكن المقدسة».

وأطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على الاتصالات والمشاورات التي جرت خلال الأيام الماضية مع عدد من قادة الدول العربية والدول الصديقة حول تطورات الأحداث في المنطقة والعالم، كما أطلع المجلس على فحوى المباحثات التي أجراها مع الرئيس الصومالي عبد الله يوسف أحمد، ورئيس وزراء لبنان فؤاد السنيورة، ورئيس الوزراء الماليزي عبد الله بدوي التي تركزت على بحث مجمل الأوضاع والمستجدات على الساحات الإسلامية والعربية والدولية، وفي مقدمتها تطورات القضية الفلسطينية والوضع في العراق إضافة إلى بحث العلاقات الثنائية بين المملكة وهذه الدول وسبل تعزيزها في جميع المجالات بما يخدم المصالح المشتركة.

وفي الشأن المحلي، أوضح عبد المحسن العكاس، وزير الشؤون الاجتماعية وزير الثقافة والإعلام بالنيابة، لوكالة الأنباء السعودية بعد نهاية الجلسة، أن المجلس تدارس بعض الأمور المحلية خاصة ما يتعلق بالخدمات المقدمة للمواطنين، حيث وجه الملك عبد الله ببذل المزيد من الاهتمام في هذا المجال، مبينا أن المجلس أصدر عددا من القرارات، ومنها الموافقة على نظام الأسلحة والذخائر بالصيغة المرفقة بالقرار المرفوع من وزير الداخلية، وذلك بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 104/81 وتاريخ 1/ 3/1426هـ في هذا الشأن، وتم إعداد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح النظام «السماح بحمل الأسلحة الحربية والفردية الحكومية وذخائرها واستخدامها وفق الأنظمة والأوامر الخاصة بحملها واستخدامها، وذلك للعسكريين العاملين بالحرس الوطني ووزارة الدفاع والطيران ووزارة الداخلية والاستخبارات العامة وكذلك موظفي الحكومة المدنيين ممن تجيز لهم أنظمة جهاتهم حمل تلك الأسلحة، وقصر استيراد الأسلحة النارية الفردية والبنادق الهوائية وأسلحة الصيد ولوازمها وقطع غيارها وذخائرها وبيعها وشرائها على المواطنين السعوديين المرخص لهم. وحظر النظام على غير الجهات الحكومية المختصة عددا من الأعمال، منها صنع الأسلحة الحربية وذخائرها ومستلزماتها أو قطع غيارها واستيرادها أو حيازتها أو تداولها أو اقتناؤها أو إصلاحها، وشدد النظام على من تؤول إليه أسلحة أو قطع غيار أو ذخائر بالإرث أو الوصية أو أي طريقة أخرى إبلاغ الجهات المختصة عنها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ مآلها إليه كما أوجب على من فقد سلاحه أو تلف إبلاغ الجهات المختصة خلال شهر من تاريخ العلم بالفقد أو التلف.

أيضا وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الخارجية بناء على طلبه، أو من ينيبه بالتباحث مع هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية حول مشروع اتفاقية مقر للهيئة وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليه ومن ثم رفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

كما وافق المجلس على تفويض وزير العدل ـ بناء على طلبه ـ أو من ينيبه بالتباحث مع الجانب اللبناني بشأن مشروع اتفاق تعاون في المجال القضائي بين السعودية والجمهورية اللبنانية وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليه، ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

وقرر مجلس الوزراء الموافقة على طلب وزير المالية تشكيل اللجنة الاستئنافية الضريبية المنصوص عليها في نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم: م/1 وتاريخ 15/1/1425هـ ـ وذلك برئاسة الدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم الحميد، وعبد الله بن حمد الوهيبي نائبا للرئيس، وعضوية كل من الدكتور وابل بن علي الوابل، والدكتور سعد بن صالح الرويتع، والدكتور صالح بن ابراهيم السياري، وعبد العزيز بن عبد المحسن أبانمي، وحمد بن عبد الله الدوسري.

وبناء على طلب وزير الزراعة، وافق المجلس على انضمام المملكة العربية السعودية إلى المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بالصيغة المرفقة بالقرار وذلك بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 8/4 وتاريخ 16/3/1426هـ.

ومن أبرز الملامح العامة للمعاهدة التي أعد بشأنها مرسوم ملكي «صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام واقتسام المنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد على نحو عادل ومتكافئ، وحث الدول الأطراف في المعاهدة على إجراء مسوح للموارد الوراثية للأغذية والزراعة وحصرها واتخاذ خطوات للتقليل من الأخطار المحيقة بها».

Like 0 Tweet Share

بريـد طبـاعة